

قرار القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٤٨ لسنة ٢٠١٧

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠١٧ بتحديد القائم بأعمال

رئيس مجلس الوزراء :

وعلى طلب محافظ المنيا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٠٠ م٢ (تبرع ورثة المواطن / محمد جميل عبد اللطيف) بعزبة خليل التابعة للوحدة المحلية لقرية شلقام - مركز بنى مزار - محافظة المنيا، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، بالمجان، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٧ م) .

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

١٤٦٣
٢٠١٨

الجريدة الرسمية
الجمهورية العربية شيشان

الجريدة الرسمية للجمهورية الشيشانية مركز و مصطفى بن سار (ادارة الديوان)
في طبیعہ - - - و بحسب

براءة الحق وللشأنة الأذرية (البيانات) بتاريخ ٢٠١٨)، فيما يفهم منه علیه علیه الشدة
لبيان تبرير تسلم بناءً: ١٠ درهم - ٥ درهم - ٥ درهم
١٠ درهم (المليء) موضحاً ذلك في الدرس رقم



رسالة تسلم حسم رؤوساً موضحة بالدروع والبعاد والبيانات
١٠ درهم (المليء) لتفتيت عقده وبيانه هو جهد لبيانه لبيانه
رسالة تسلم حسم رؤوساً موضحة بالدروع والبعاد والبيانات
رسالة تسلم حسم رؤوساً موضحة بالدروع والبعاد والبيانات

